

# قرارات

## وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠٢٤

صادر بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٣٠

بتشكيل لجنة مؤقتة لتسيير

أعمال نقابة المرشدين السياحيين

## وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المرشدين السياحيين ونقابتهم الصادر بالقانون رقم ١٢١

لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢٢ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنظيم وزارة

السياحة والآثار ؛

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٤ باللائحة التنفيذية لقانون المرشدين

السياحيين ونقابتهم المشار إليه ؛

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل لجنة مؤقتة لتسيير

أعمال نقابة المرشدين السياحيين ؛

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ١١ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة رقم (١٦٢) بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٨ ؛

وعلى مذكرة المستشار القانونى للوزير رقم (٧٥٤) بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٥ ؛

## قرر:

### (مادة أولى)

تشكل لجنة مؤقتة لتسيير أعمال نقابة المرشدين السياحيين برئاسة السيد/

سمير محمد عبد الوهاب أنور ، وعضوية كل من السادة الآتى أسماءهم :

- ١ - حسام زكريا سلامة نجم .
- ٢ - مازن ماهر سامى غبريال .
- ٣ - أميرة محمد جمعة محمد السروى .
- ٤ - صلاح الدين محمد توفيق حسن يوسف .

### (مادة ثانية)

تتولى اللجنة دعوة الجمعية العمومية للنقابة للانعقاد لانتخاب النقيب وأعضاء مجلس النقابة ، كما تتولى تسيير أعمال النقابة وتصريف شئونها ، وذلك لمدة ستة أشهر أو لحين انتخاب مجلس النقابة الجديد أيهما أقرب .

### (مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير السياحة والآثار

شريف فتحى عطية

